

كتاب الصلاة ومواقبتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 85

محمد بن صالح العثيمين

وفي حديث الجم مع المطر ونحوه دليل على ان الانسان يجوز ان يجمع لتحصيل الجماعة يجوز ان يجمع لتحصيل الجماعة وتظهر فائدة ذلك بما لو كنا اناسا مجتمعين في رحلة - [00:00:01](#)

وسوف نتفرغ ولا يجتمع بعضنا الى بعض بالصلاة التالية فحين اذ لا حرج ان نجمع تحصيلاً للجماعة ووجه ذلك ان الجمع في المطر ليس الا لتحصيل الجماعة لان الجمع عذر يبيح للانسان ان يصلي - [00:00:33](#)

ايش في بيته واذا ابحنا للجماعة ان ان يصلوا في بيوتهم لم يكن هناك او لم يكن هناك داع للجمع الا حصول الجماعة وربما يستدل بهذا التقرير على ما ذهب اليه شيخ الاسلام من ان الجماعة شرط لصحة الصلاة - [00:01:01](#)

فانه رحمه الله يرى ان الجماعة شرط لصحة الصلاة ويحكي ذلك رواية عن احمد واختار ذلك ابن عقيل من من اعلام المذهب لكن هذا القول مرجوع والصواب انها ليست شرطا - [00:01:34](#)

بالصحة لحديث ابن عمر وابي هريرة في صلاة الجماعة افضل من صلاة الفجر ولو كانت غير صحيحة ماشي ما حسن التفضيل لانه لم يكن في هذه الفضيلة اطلاقا وهنا قال ايوب لعله في ليلة مطيرة قال عسى - [00:01:53](#)

لكن هذا آآ فقه يمنعه قول ابن عباس في الحديث من غير خوف ولا ولا مطر فقد نفى ان يكون ذلك من اجل المطر نعم ده طرف نعم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:16](#)

نعم فدل ذلك ان هناك فيه افضلية. نعم ولا تصير افضلية ما يصير ابو عجب يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله - [00:02:45](#)

وتجاهدون في سبيل الله في اموالكم وانفسكم ها ذلكم خير لكم وقال اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكون مع انه في واجب - [00:03:05](#)

وعندنا ادلة غير هذا الحديث ولهذا الحديث لا يدل على الوجوب لكنه لا ينفي الوجوب هذا الحديث بمجرد لا يدل على الوجوب الا انه لا ينفي الوجوب وقد جاءت ادلة - [00:03:24](#)

يثبت بها الوجوب نعم ها؟ ربما يقول قائل ان كيف نقيس شيء متفق عليه؟ على شيء مختلف فيه لا احنا نريد ان ان نبطل حجته بان الخيرية لا تكون الا في شيء مسنود - [00:03:38](#)

عندنا ادلة من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر رجل اللي جاء يستأذن فقال هل تسمع النداء؟ قال اجب وهم الرسول بان يحرقوا من تخلف قلة كثيرة - [00:03:56](#)

والاية التي مرت علينا في التفسير قريبا لصلاة الخوف نعم شيخ هذه تأمين المشقة والخرج ما اذا جاء رجل من سفر اثناء النهار مثلا ثم نام وهو منهك طول الليل وهو مسافر. ايه. او كان سهران. مشكلة - [00:04:10](#)

لا تجيب اختبارها بعد اذن يجمعونها الطلبة هيفهمني عن السفر فعلى كل حال العلماء قالوا اذا يجوز الجمع في هذه الحال لنفرض ان الرجل مثلا عند صلاة المغرب معهم عاص شديد جدا جدا - [00:04:32](#)

ولا يتحمل ان يبقى الى العشاء ويخشى ان ان لا يقوم الا الفجر فله ان يجمع في هذه الحال والمقياس هو ما قاله ابن عباس نعم يا خالد المشقة مثل مثل ما ذكر الله خالد بن كمال - [00:04:49](#)

او انسان مثلا يشق عليه ان يتوضأ لكل صلاة او امرأة ترضع طفلها يتحرج من الكون تغسل الثوب كل مرة او نعم بس الخباز وشبهة

يخشى ان يعترق الخبز هذا خاص - [00:05:16](#)

لكن لو فرض ان هذا الخباز ما يستطيع ان يصلي مع الجماعة ويخشى ان يحترق خبزه وهو سيستمر الى وقت الثانية فهذا مشقة وقت العصر قال ابو اسامة عن هشام من قعر حجرتها - [00:05:36](#)

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها - [00:05:56](#)

بساطة الاولين وسهولة تعبيرهم لم تخرج من حجرتها اجرتها لا شك انها صغيرة ثم ان الجدار اذا كان عاليا يختلف عنه فيما اذا كان قصيرة لكن مع ذلك هكذا تقديراته - [00:06:12](#)

كم بين سحوره وصلاته قدر ستين اية وما عاش كذلك مما يقدرونه به مما يدل على سماحة الدين وسهولته وان التعمق والتفكير مخالف لهدي الصحابة رضي الله عنهم وهنا يقول - [00:06:35](#)

لم تخرج من حجرتها وقد اشار في المعلق وقال ابو اسامة الى انه الى انه قال من طاعة هجرتها وفرق بين حجرتها وقادة حجرتها القاعدة الوسط ومن الحجرة قد يكون في طرف - [00:06:57](#)

الجدار وكانه رحمه الله البخاري كانه يشيل الى ضعف حديث ابي اسامة وقد اشار الى ضعف حديثه مكان اخر حيث ساق حديث المسية في صلاته وقال حين ذكر السجود الثاني - [00:07:19](#)

ثم ارفع حتى تطمئن جالسا مع انه مع ان بقية الرواة لم يذكروا هذه الكلمة وتشبث بهذه الكلمة من قال ان جلسة الاستراحة واجبة لانه لما ذكر السيدة الاولى السجدة الثانية قال ثم ارفع حتى - [00:07:45](#)

اطمئن جالسا فقالوا هذا حديث مسلم في صلاته كل ما ذكر فيه فهو اركاننا واجبات ولكن لم نعلم ان احدا من المتقدمين قال بوجوب اجازة الاستراحة والبخاري بعد ان سقى هذا قال وقال ابو اسامة - [00:08:10](#)

حتى تطمئن جالسا وهذا يشير الى وهن هذا اللفظ نعم نعم سليم الاحاديث الصحيحة. كيف نرد على على المطلوب تشدد على اه على الحرب مركز عليهم نعم صحيح نحن معك اذا كان الله اوجب صلاة الجماعة في - [00:08:32](#)

حال الخوف ففي حال الامن من باب اولى نعم ها اي نعم لابد من هذا نعم نعم ايش في بعض بلاد المسلمين بعض الاماكن الحارة هل لهم الجمع يعني كيف - [00:09:06](#)

تكون يعني بعض الاماكن حارة جدا وهل لهم يعني ولو اطالوا جمعا يعني يشق عليهم ذلك هو الظاهر لكن لا لا يمكن ان يكون الحر شديدا في كل السنة لا يوجد - [00:09:47](#)

في كل السنة؟ نعم ناعسة يا جماعة حتى في خط الاستواء في بعض الصحراء ماشيين حتى في الشتاء يعني ابا وبين ابيه في جنوب الجزائر في بعض الاماكن خمستاشر سنة - [00:10:09](#)

على كل حال متى حصل المشقة باي حال من الاحوال فيدخل الجنة نعم اللي يعني يجمع يوم يومين وانا الاحسن ما تجمع الا الحاجة الجمع مربوط بالحاجة مهو بالسفر لكن لو جماس فلا بأس - [00:10:36](#)

نعم حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفية من حجرتها - [00:11:04](#)

حدثنا ابو نعيم قال اخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة العصر والشمس طلعة في حجرتي لم يظهر الشيب بعد. وقال ما لك ويحيى ابن سعيد وشعيب وابن ابي حفصة والشمس قبل ان تظهر - [00:11:21](#)

كل هذا على سبيل التقريب والا فمن المعلوم ايضا ان الحكم يختلف اه او ان الفية يختلف ائتلاف الفصول فالفين في الشتاء شيء وفي الصيف في شيء اخر الله اكبر نعم - [00:11:43](#)

والمقصود من ذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يبادر لصلاة العصر هذا هو المقصود نعم وجود الشمس ويوجد في

الغرفة في حجرة ولو شهرة في حال يعني - 00:12:08

ولو كان فيها لا لا يجب هم قصدوا بذلك المبادرة بصلاة العصر من هذا يؤخذ من هذا لان الجدار اذا كان طويلا حتى لو كانت الدريشة

في اعلاه ما يمكن تبقى في الحجرة الا وهو مبكر - 00:12:34

لأنها اذا هبطت الشمس صار ظل الجار رفيع لا لا ما في احد ثاني زينها على ما تبي انت انهم قصدوا انه يبادر بذلك هذا قصد نعم

الرواة كلهم - 00:13:01